صون اللسان عن الفحش اي الفاحشة وهي كل محرم
ومن الفرائض صون اللسان عن الغيبة وهي ان يقول
الانسان على الانسان في غيبته ما يكره ان لو سمعه ولو
كان حقا لقوله تعالى ولا يغتب بعضكم بعضا والاجماع
على تحريمها الا في مسايل تاتي والسمع لها كقايلها ومن
الفرائض صون اللسان عن النميمة وهي نقل الكلام عن
المتكلم به الى غيره على وجه الفساد كما رواه ابو الشيخ
من قوله صلى الله عليه وسلم الهمازون واللمازون والشاؤن
بالنميمة الباغون للبرءاء العنت يحشرهم الله يوم القيامة
في صورة الكلاب ومن الفرائض صون اللسان عن الباطل
كله وهو خلف في الحق والباطل اكثر من ان يحصى وسببه
كثرة المزاح ثم ذكر حديثين صحيحين استدلالا لما تقدم
احدهما في الصحيحين قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من كان يومن بالله واليوم الاخر فليقل
خيرا او ليصمت قيل او فيه بمعنى الواو والمعنى فليقل
خيرا او ليسكت عن الشر وقيل معناه فليقل خيرا ثابت
عليه او ليسكت عن شيء يعاقب عليه والاخر رواه
مالك والترمذي انه عليه الصلاة والسلام قال من
حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه والذين يعنيه

كل مالا

كل مالا تعود عليه منفعته لدينه ولا لاخرته والذي
يعنيه ما يحاف فيه فوات الاجر وحرم الله سبحانه
وتعالى دماء المسلمين لقوله تعالى ولا تقتلوا النفس
التي حرم الله الا بالحق وحرم الله سبحانه وتعالى اموالهم
واعراضهم لقوله تعالى ولا تاكلوا اموالكم بينكم بالباطل
وقوله صلى الله عليه وسلم ان اربى الربا عند الله استحلال
عرض المسلم الا استثنى في قوله الا بحقها راجع للامور
الثلاثة حق الاموال ما تقدم في قوله من استهلك
عرضا فعليه قيمته وحق الاعراض ما ياتي من قوله ولا
غيبة تمكن كالشهادة في احد نوعي الغيبة في ذكر حالها وحق
استباحة الدماء اشار اليه بقوله ولا يحل دم امرئ
مسلم الا ان يكفر بعد ايمانه بعد الاستتابة ثلاثة
ايام او يزني بعد احصانه او يقتل نفسا بغير نفس
او فساد في الارض وهو الحرابة او سرق اي يخرج من
الدين مروق السهم بان يعتقد اعتقاد اهل الاهوا
الذين قال نبينا صلى الله عليه وسلم يمرقون من
الدين كما يمرق السهم من الرمية ولكون ذلك التي هي
فيه اليه عليك ثم يحل لك تناوله من مال كالسرقة
او مباشرة جسد غير جسد الزوجة والامة مما يلتذ به

Copyright © King Saud University